

وعلى ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 007/ع.ت.إ/2021 بتاريخ 28 من جمادى الآخرة 1442 (11 فبراير 2021)، المتعلق بتولي شركة Benvic s.r.l للمراقبة الحصرية عن طريق اقتناء وحدة تجارية (Ramo d'azienda) وأصول أخرى (بما فيها حقوق الملكية الفكرية، وعقود البيع، وعقود الوكالة والتوزيع المرتبط بها)، المملوكة من لدن شركة Celanese Production Italy Srl :

وعلى قرار المقرر العام لمجلس المنافسة رقم 14/014 بتاريخ 5 رجب 1442 (17 فبراير 2021) القاضي بتعيين السيد وائل الصباغي مقرر في الموضوع طبقاً لأحكام المادة 27 من القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة؛
وبعد استكمال جميع وثائق الملف بتاريخ 15 من شعبان 1442 (29 مارس 2021)؛

وبعد نشر بلاغ مجلس المنافسة حول مشروع التركيز الاقتصادي في الموقع الإلكتروني للمجلس، وبإحدى الجرائد الوطنية بتاريخ 18 من شعبان 1442 (فاتح أبريل 2021) والذي يمنح أجل عشرة (10) أيام للأغيار المعنين قصد إبداء ملاحظاتهم حول مشروع عملية التركيز أعلاه؛

وحيث إن الفاعلين في السوق المعنية بمجال استيراد مواد صناعة الأحذية TPS وpolyester aliphatique في المغرب، لم يبدوا أية ملاحظة حول عملية التركيز الحالية؛

وبعد تبليغ السلطة الحكومية المكلفة بالمنافسة بنظير من ملف التبليغ بتاريخ 19 من شعبان 1442 (2 أبريل 2021)؛

وبعد تقديم المقرر العام ومقرر الموضوع للتقرير المعد بشأن عملية التركيز المذكورة، وكذا للخلاصات وللتوصيات المتبعة عنه، خلال اجتماع اللجنة الدائمة للمجلس المنعقد بتاريخ 21 من رمضان 1442 (3 مايو 2021)؛

وحيث إنه طبقاً لمقتضيات المادة 13 من القانون رقم 104.12 فإن عملية التركيز المزمع القيام بها كانت موضوع عقد البيع موقع بين الطرفين المعنيين بتاريخ 4 جمادى الآخرة 1442 (18 يناير 2021)؛

وحيث إن مراقبة عمليات التركيز الاقتصادي من لدن مجلس المنافسة تستوجب قبل الشروع في دراستها التحقق من توفر الشروط المنصوص عليها في المادتين 11 و12 من القانون رقم 104.12 المشار إليه أعلاه؛

قرار مجلس المنافسة عدد 41/ق/2021 صادر في 20 من رمضان 1442 (3 ماي 2021) المتعلق بتولي شركة Benvic s.r.l للمراقبة الحصرية عن طريق اقتناء وحدة تجارية (Ramo d'azienda) وأصول أخرى (بما فيها حقوق الملكية الفكرية، وعقود البيع، وعقود الوكالة والتوزيع المرتبط بها)، المملوكة من لدن شركة Celanese Production Italy Srl

——
مجلس المنافسة،
بناء على القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.14.116 الصادر في 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014)؛

وعلى القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.14.117 الصادر في 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014)؛

وعلى المرسوم رقم 2.14.652 الصادر في 8 صفر 1436 (فاتح ديسمبر 2014) بتطبيق القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة؛

وعلى المرسوم رقم 2.15.109 الصادر في 16 من شعبان 1436 (4 يونيو 2015) بتطبيق القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة؛

وعلى اجتماع اللجنة الدائمة لمجلس المنافسة المنعقد بتاريخ 20 من رمضان 1442 (3 ماي 2021) طبقاً لمقتضيات المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة؛

وبعد تأكيد رئيس الجلسة من توفر النصاب القانوني المنصوص عليه في المادة 31 من النظام الداخلي للمجلس؛

- وحيث إن الطرفين المعنين بعملية التركيز هما على التوالي :
- الشركة المقتنية Benvic Srl، هي شركة إيطالية، تابعة للمجموعة الإيطالية Investindustrial، تقوم بتطوير وإنتاج وتسويق حلول اللدائن الحرارية القائمة على PVC في شكل مساحيق ومركبات تستخدم في مجموعة من التطبيقات :
 - وأصول الشركة المستهدفة المكونة من وحدة تجارية Ramo (Ramo d'azienda)، وأصول أخرى (بما فيها حقوق الملكية الفكرية، وعقود البيع، وعقود الوكالة والتوزيع المرتبط بها)، و المرتبطة بثلاث أنشطة خاصة بإنتاج وتسويق منتجات الأحذية TPS و TPU و TPO في أوروبا وبلدان أخرى (باستثناء أمريكا الشمالية والوسط والجنوبية)، و حشو TPE للعشب الصناعي على مستوى العالم، ومنتجات البولي بروبلين لاستخدامها في إنتاج الأجهزة على مستوى العالم.
- وحيث إنه في إطار التحليل التنافسي، الذي قامت به مصالح التحقيق لدى مجلس المنافسة استنادا إلى الوثائق التي وفرتها الأطراف المبلغة، تم تحديد الأسواق المعنية بشقيها، سوق المنتوج أو الخدمة والامتداد الجغرافي للعملية، وذلك تطبيقا لأحكام النقطة الثالثة من ملحق ملف التبليغ المتعلق بعملية التركيز، الوارد في المرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه :
- وحيث يعرف السوق المعنى بكونه السوق المناسب المحدد حسب نوع المنتوجات أو الموقع الجغرافي، والتي يكون للعملية المبلغة أثر عليه بصفة مباشرة أو غير مباشرة :
- وحيث يقتصر حضور الشركة المستهدفة بالمغرب على مجال استيراد مواد صناعة الأحذية TPS و TPU polyester aliphaticque :
- وحيث إن الشركة المقتنية ليس لها تواجد أو نشاط في الأسواق المغربية المتعلقة بمجال استيراد مواد صناعة الأحذية TPS و TPU polyester aliphaticque :
- وحيث إنه في إطار التحليل التنافسي الذي تم إنجازه، وبعد دراسة المعطيات المتعلقة بالسوق، وأخذنا بعين الاعتبار الوثائق التي وفرتها الأطراف المبلغة، تنحصر السوق المعنية المغربية على استيراد مواد صناعة الأحذية TPS و TPU polyester aliphaticque :
- وحيث إن توقيت تولى شركة Benvic s.r.l للرقابة الحصرية للشركة المستهدفة، لن يغير من الوضعية التنافسية الحالية في السوق المغربية المتعلقة باستيراد مواد صناعة الأحذية TPS و TPU polyester aliphaticque ، حسب التحليل الذي قامت به مصالح التحقيق بمجلس المنافسة استنادا على الوثائق التي وفرتها الأطراف المبلغة :
- وحيث إن المادة 11 تحدد الحالات التي تنجز من خلالها عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبلیغ إلى مجلس المنافسة بغرض دراستها والتريخيص لها، إذ تنص على أنه تنجز عملية تركيز حينما تندمج منشآتان أو عدة منشآت كانت مستقلة سابقاً؛ أو حينما يقوم شخص أو عدة أشخاص، يرافقون منشأة واحدة على الأقل، بتولي المراقبة، بشكل مباشر أو غير مباشر، على مجموع منشأة أخرى أو جزء منها أو على مجموع منشآت أخرى أو أجزاء منها، سواء بواسطة المساهمة في رأس المال أو شراء الأصول أو بواسطة عقد أو غيرها من الوسائل؛ أو عندما تقوم منشأة أو عدة منشآت، بشكل مباشر أو غير مباشر، بتولي المراقبة على مجموع منشأة أخرى أو جزء منها أو على مجموع منشآت أخرى أو أجزاء منها، سواء بواسطة المساهمة في رأس المال أو شراء الأصول أو بواسطة عقد أو غيرها من الوسائل :
- وحيث إن هذه العملية تهدف إلى تولي شركة Benvic s.r.l للرقابة الحصرية عن طريق اقتناء وحدة تجارية (Ramo d'azienda)، وأصول أخرى (بما فيها حقوق الملكية الفكرية، وعقود البيع، وعقود الوكالة والتوزيع المرتبط بها)، المملوكة لشركة Celanese Production Italy Srl :
- وحيث إن هذه العملية تشكل تركيزا اقتصاديا حسب مدلول المادة 11 من القانون رقم 104.12 المشار إليه أعلاه والتي تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبلیغ إلى مجلس المنافسة :
- وحيث إن المادة 12 من القانون رقم 104.12 المشار إليه أعلاه، تلزم تبليغ أي عملية تركيز قبل إنجازها، كما هو منصوص عليه في المادة الثامنة (8) من المرسوم التطبيقي رقم 2.14.652، عندما يساوي أو رقم المعاملات الإجمالي العالمي، دون احتساب الرسوم، لمجموع المنشآت أو مجموعات الأشخاص الذاتيين أو الاعتباريين الأطراف في عملية التركيز مبلغ سبع مائة وخمسون (750) مليون درهم، أو عندما يساوي أو يفوق رقم المعاملات الإجمالي، دون احتساب الرسوم، المنجز بالمغرب من طرف اثنين على الأقل من المنشآت أو مجموعات الأشخاص الذاتيين أو الاعتباريين المعنين بعملية التركيز مبلغ مائتان وخمسون (250) مليون درهم، أو عندما تنجز جميع المنشآت التي تكون طرفا في العقد أو موضوعا له أو مرتبطة به اقتصاديا خلال السنة المدنية السابقة أكثر من أربعين بالمائة (40%) من البيوع أو الشراءات أو المعاملات الأخرى في سوق وطني للسلع أو المنتوجات أو الخدمات من نفس النوع أو القابلة للاستبدال أو في جزء مهم من السوق المذكورة :
- وحيث إن هذه العملية تخضع لإلزامية التبليغ، لاستيفائها شرطا من الشروط المنصوص عليها بموجب أحكام المادة 12 من القانون رقم 104.12 السالف الذكر و هو تجاوز سقف رقم المعاملات الإجمالي العالمي لمجموع المنشآت والمحدد في المادة 8 من المرسوم رقم 2.14.652 :

وحيث إنه، حسب تصريح الأطراف المعنية فإن هذه العملية تعتبر جزءاً من الاستراتيجية الاستثمارية لمجموعة Investindustrial، والتي ترتكز بشكل أساسي على الشركات المتوسطة الحجم، المتواجدة أساساً في جنوب أوروبا، والناشطة في قطاعات صناعية تحويلية وكذا في تسويق مكونات السلع الاستهلاكية ؟

وحيث إن مجموعة Investindustrial تسعى من خلال هذه العملية إلى دعم نمو فرعها شركة Benvic وتسريع مرحلة جديدة من تطورها وتوسيعها الدولي ؟

وحيث إن هذه العملية لن تؤدي إلى إغلاق السوق المعنية بال المغرب ؟

وحيث إن تولي شركة Benvic s.r.l للمراقبة الحصرية للشركة المستهدفة ، لا يمثل أي خطر للاندماج الأفقي أو العمودي أو التكتلي في السوق المغربية المتعلقة باستيراد مواد صناعة الأحذية TPS و TPU polyester aliphatic.

قرر ما يلي :

المادة الأولى

أن ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 007/ع.ت.إ/2021 بتاريخ 28 من جمادى الآخرة 1442 (11 فبراير 2021)، يستوفي كافة الشروط القانونية.

المادة الثانية

يرخص مجلس المنافسة بعملية التركيز الاقتصادي المتعلقة بتولي شركة Benvic s.r.l للمراقبة الحصرية عن طريق اقتناص وحدة تجارية (Ramo d'azienda)، وأصول أخرى (بما فيها حقوق الملكية الفكرية، وعقود البيع، وعقود الوكالة والتوزيع المرتبط بها) والمملوكة من لدن شركة Celanese Production Italy Srl

تم التداول بشأن هذا القرار من لدن اللجنة الدائمة لمجلس المنافسة، المنعقدة طبقاً لأحكام المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة بتاريخ 20 من رمضان 1442 (3 ماي 2021)، بحضور السيد أحمد رحو رئيساً للجنة، السيدة جهان بن يوسف والصادف عبد الغني أسينينة وعبد اللطيف المقدم وحسن أبو عبد المجيد، أعضاء.

الإمضاءات :

أحمد رحو.

عبد الغني أسينينة.

جهان بن يوسف.

حسن أبو عبد المجيد.

عبد اللطيف المقدم.